الي وقت النحر انتهى قال الشارح وهو وجيه معنى
واستدلالا لكن اطلاقهم يا باه وبحث بعضهم ان
ما ساقه غير المحرم من الهدي لا يختص بزمان
وكلامهم يا باه اهـ ويجوز اي الذبح في الليل لكنه
مكروه سوا الاضحية والهدي وغيرهما لانه لا يامن
الخطا في الذبح لكنها فيهما اشد لان الفقرا لا يحضرون
منهما حضورهم بالنهار غالبا وبحث الاذرعي
تقييد هابما اذا لم تترجح مصلحة او تدع اليه
ضرورة كخشية خروج وقت او خوف نهب او
احتياج اكل منهما كان نزل به اضياف او حضور
مساكين محتاجين والا فلا كراهة وهو حسن
والافضل ان يذبح عقيب رمي جمرة العقبة
قبل الحلق اتباعا ولانه يكره ان اراد التضحية
او ذبح الهدي ازالة نحو شعر قبل فعل ذلك
كما مر فان فات الوقت المذكور لما ذكر فان
كانت الاضحية او الهدي منذورين حقيقة بان نذره
او منذورا لان العطف باو حيث لاحد الشيئين لعدم
توجيه كلام المصنف لزمه ذبحهما ومثله ما لو
قال جعلت هذه اضحية او نحوه مما مر وان كان
تطوعا فقد فات الهدي والاضحية في هذه
السنة لخروج وقتهما فان ذبح كان شاة لحم
لا هديا ولا اضحية واما الدما الواجبة في الحج
بسبب التمتع او القران لوجود شروطه

في كل

عند الائمة الثلاثة قال الاذرعي في الميزان انه لا يجوز اه كذا

في كل منهما او اللبس او غير ذلك من فعل محظور
كالطيب والدهن وقد تقدم في باب الاحرام او
ترك مامور به وجوبا كرمي الجمار او بشي منها
او مبيت بمنى او مزدلفة اما المامور به ركنا كا
لوقوف فيبات انه لا يقوم شي مقامه وندبا
لا شي فيه فوقتهما اي دم فعل الاول وترك
الثاني وفي نسخة فوقتها اي الدما من حيث وجوبها
بوجود سببها الي ذبحه في الحرم في اي زمان كان
وقد يجوز تقديم بعضها على احد سببيه كالتمتع اذ سببا
فراغ العمرة والاحرام بالحج فيجوز بعد التحلل من
العمرة قبل الاحرام بالحج اراقته بخلاف الصوم كما
سياتي ولا يختص ذبحه بيوم النحر ولا غيره
من ايام التشريق الموقت به الهدي والاضحية
لكن الافضل استدراك من عموم ولا غيره
فيما يجب منها في الحج ان يذبحه يوم النحر بمنى
لانها محل تحلله وقت الاضحية لانه الوقت
المطلوب فيه اراقة ما يتقرب به الي الله تعالى من الدما
ولورود ما يشهد به كخبر نحره صلى الله عليه وسلم
عن نسايه البقر بمنى وكن قارنات وينبغي وجوب
المبادرة للذبح ان عصي بالسبب كالكفارة قاله
السبكي وتوقف عليه فرع السنة في البقر والغنم
ونحوهما كالخيل وحمر الوحش الذبح مضجعة
اتباعا في الشاة رواه البخاري والحق بها غيرها ولانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)